الأنباء
الاثنين 10 مارس 2014

إعداد: بداح العنزي b.alenezi@alanba.com.kw

في مذكرة تتضمن التعديلات المقترحة على لائحتي المحلات والإعلانات

المنفوحي لتجديد تراخيص المحلات دون الكشف على الموقع وإلغاء الترخيص إذا لم تتوافر الاشتراطات

دعا مساعد المدير العام لقطاع التطوير والمعلومات م.احمد المنفوحي الى تجديد تراخيص المحلات دون اجراء الكشف على الموقع.

وقال المنفوحي في كتاب الى المجلس البلدي بشأن التعديلات المقترحة على لائحتي المحلات والإعلانات: في إطار توجيهات وزير الدولة لشؤون البلدية بضرورة الاستفادة من التطور الهائل في مجال تكنولوجيا المعلومات في تقديم الخدمات التي تقدمها البلدية لجمهور المتعاملين معها من اجل رفع المعاناة عن كاهل المواطنين وضمان الشفافية والعدالة وسرعة الانجاز وذلك تماشيا مع التوجه العام للدولة للتحول الى مجتمع معلوماتي فاعل وتطوير الخدمات الإلكترونية التي تقدمها الجهات الحكومية للمواطنين.

م.احمد المنفوحي

إلا أن ذلك قد تصادم مع نصوص المواد (6، 8، 19، 21، 23) من القرار الوزاري رقم 2008/372 في شأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة والتي تناظرها المواد (9، 11، 22، 24، 27) من قرار المجلس البلدي رقم (ل ق م ب / 141 / 11 / 2013) الموافق 2013/9/26 وكذلك المادة 4 من القرار الوزاري 2006/172 في شأن لائحة الاعلانات والتي اشترطت تلك المواد اجراء الكشف الميداني قبل اصدار تجديد الترخيص.

لذا، وحتى تتمكن البلدية من اداء واجبها وتقديم خدماتها الكترونيا فيما يتعلق بتجديد التراخيص الصحية والإعلانات فإننا نقترح ان يتم التجديد لتلك التراخيص دون اجراءات كشف مسبقة على الموقع على ان تقوم الجهة المعنية بالتحقق من توافر الاشتراطات المقررة في اللوائح لاحقا مع اعطاء الحق لجهة الادارة في إلغاء الترخيص او غلق المحل اذا ثبت بعد تجديد الترخيص عدم توافر الاشتراطات المقررة على ان تقوم الإدارات المختصة في فروع البلدية بالمحافظات بالتزامن مع التجديد بالتفتيش على المحلات التي تم تجديد تراخيصها بالتنسيق مع ادارات الترخيص وإدارات الرقابة على الخدمات.

التعديلات المقترحة على لائحة المحال العامة

مادة 6: لا يجوز الترخيص بفتح محل من المحال الخاضعة لأحكام هذه اللائحة قبل التأكد من استيفاء الاشتراطات العامة والخاصة المنصوص عليها في الجداول المرفقة بها، ويجب أن تتوافر هذه الاشتراطات بصفة دائمة في المحل طيلة فترة سريان التراخيص كما يجب على أصحاب المحال تنفيذ الاشتراطات بصفة دائمة في المحل طيلة فترة سريان التراخيص كما يجب على أصحاب المحال تنفيذ الاشتراطات الإضافية التي تقررها البلدية بالاتفاق مع الجهات الأخرى المختصة وعلى البلدية إخطار أصحاب الشأن بالاشتراطات بالإضافة المطلوبة لاستيفائها خلال المدة التي تحددها. مادة 8: مع مراعاة أحكام القانون رقم 32 لسنة 1969 في شأن تنظيم تراخيص المحال التجارية أو اية قوانين اخرى، لا يجوز الترخيص او تجديد الترخيص بفتح أي محل خاضع لأحكامه ايا كان نشاطه قبل الحصول على موافقة البلدية على الموقع والتأكد من استيفاء الاشتراطات المقررة في هذه اللائحة. وفي حالة تجديد الترخيص يتم التجديد دون اجراءات كشف مسبقة على الموقع على أن يتم ذلك لاحقا بالمتابعة من الجهات المعنية بالترخيص للتحقق من استيفاء وتوافر الاشتراطات المقررة في هذه اللائحة.

مادة 19: تقوم جهة الإدارة بإلغاء الترخيص وفقا لأحكام هذه اللائحة في الأحوال التالية:
اذا ثبت بعد تجديد الترخيص عدم توافر الاشتراطات المقررة باللائحة.

مادة 21: لمدير عام البلدية أو من يفوضه أن يصدر أمرا كتابيا بغلق المحل في الحالات التالية:
- اذا ثبت بعد تجديد الترخيص عدم توافر الاشتراطات المقررة باللائحة.

تشغيل الرجال في صالونات الحلاقة الخاصة بالنساء أو تشغيل النساء في صالونات الحلاقة الخاصة بالرجال ويجب في البنود 6، 7، 8، 9توجيه إنذار إلى صاحب الشأن بإزالة الأسباب المؤدية إلى ذلك وتنفيذ الاشتراطات التي تطلبها البلدية خلال المدة التي تحددها قبل تنفيذ الغلق.ويصدر مدير عام البلدية قرارا يحدد فيه الشروط والضوابط والاجراءات اللازمة لتنفيذ قرار غلق المحل عند توافر أي من الحالات السابقة.

ويجوز لمدير عام البلدية أو من يفوضه أو يصدر أمرا كتابيا بفتح المحل في حالة زوال سبب الغلق كما يجوز له أو من يفوضه أن يصدر أمرا كتابيا بفتح المحل بصفة مؤقتة ولمدة ثلاثين يوما لاستكمال الاشتراطات المطلوبة للترخيص أو التجديد ولا يجوز له مباشرة النشاط خلال تلك المدة.

أكد بدء المحاضرات مساء الأحد المقبل تحت عنوان "البلدية والبناء"

العتيبي: نوعية المواطنة بالطرق الهندسية السليمة وإعداد العقود والتصاميم في أعمال البناء

أسامة العتيبي ومنصور الخرينج ومزيد المطيري خلال المؤتمر الصحافي

أعلن رئيس لجنة الإرشاد الإنشائي في المجلس البلدي أسامة العتيبي عن إقامة محاضرات لمدة أربعة أيام اعتبارا من الأحد المقبل بعد صلاة المغرب تحت عنوان «البلدية والبناء» يشارك فيها جمعية المهندسين.

وقال العتيبي في مؤتمر صحافي أمس بحضور مقرر اللجنة د.منصور الخرينج بأن الهدف من إقامة تلك المحاضرات هو إرشاد وتوعية المواطنين بنظام البناء وفق الطرق الهندسية السلمية وإعداد العقود القانونية والتصاميم.

وذكر بأن المحاضرين هم: مزيد المطيري وحسين ميرزا ومحمد المزيدي ومطلق بورقبة، مشيرا بأن المحاضرة الأولى ستكون حول لائحة البناء وتصميم المخططات فيما ستكون المحاضرة الثانية حول الميكانيكا والعقود، أما الثالثة ستكون حول طرق البناء أما المحاضرة الأخيرة فستكون عن الكهرباء.

وذكر بأن لائحة البناء في السكن الخاص: سيتم خلالها بيان أهمية لائحة البناء السكن الخاص وما تحتويه من بنود تنظم عمل البناء وتبين نسبة البناء والارتداد وشكل التصميم المسموح به.

إضافة إلى كيفية اختيار المكتب المصمم وآلية وضع تصور التصميم الذي يخدم المالك ويتناسب مع لائحة البناء للسكن الخاص.

وتوضيح كيفية صياغة العقد بين المالك والمقاول وأهمية النقاط التي تحفظ حق المالك لما للعقد من أهمية في بيان الحقوق والواجبات لجميع الأطراف المتعاقدة وحماية وحفظ الحقوق من أي تغيرات أثناء مراحل البناء ورفع درجات الوعي لدى المواطن.

مع بيان مراحل البناء والخطوات المتبعة عند البدء بالبناء والأخطاء الشائعة بالبناء «الإنشائي - الكهرباء - الصحي - التشطيبات النهائية». واستعرض العتيبي الجانب الإعلاني حيث أكد على:

الخرينج: السعي لإنشاء كود خاص لذوي الاحتياجات الخاصة

إقامة المحاضرات والدورات، والندوات والمؤتمرات، وإصدار كتيبات إرشادية تبين اللوائح وكيفية الاستفادة منها من قبل المواطن وأهميتها لديه.

مع الاتصال بوسائل الإعلام ووضع خطة إرشادية بوسائل الإعلام أسبوعية من خلال لقاءات إعلامية مرئية وسمعية. وعمل لقاءات شهرية لدى المحافظات مع المواطنين لتتلمس الهموم المختصة بالشأن البلدي «الشوارع، المواقع الخدمية، المشاكل التنظيمية للمناطق، وذلك لإيجاد آلية لحلها لدى المجلس البلدي».

مؤكدا أن اللجنة تساهم في إبراز أهمية الجانب الفني والدور الكبير الذي يقوم به المجلس البلدي من إقرار اللوائح التنظيمية وأيضا تتلمس هموم المواطن عن قرب وسنساهم أيضا في نشر الدور التوعوي لدى المواطن من خلال التعرف على اللوائح التنظيمية وكيفية تطبيقها على أرض الواقع.

من جانبه أوضح مقرر اللجنة منصور الخرينج أن المحاضرات ستركز على المواطن في محاولة من اللجنة بالتوفير للمواطن سواء ماديا أو وقتي من خلال متابعة الطرق السلمية لإنجاز التراخيص إضافة إلى نصائح الإنشاء مع المهندس المعماري والخدمات سواء بتوفير الحديد أو مواد البناء، كذلك إطلاع المواطن على نسب البناء المسموح بها مع اختيار المواد في الإنشائية صديقة البيئة وذات الجودة، مشيرا إلى أن أغلب المواطنين لا يعلمون حجم الطاقة والرسوم المالية المستحقة.وبين بأنه سيتم بيان لتوزيع الكهرباء مع التركيز على سهولة وصول المعلومة للمواطن.

كما سيتم التركيز على ذوي الاحتياجات الخاصة، وسيتم إنشاء كود خاص لذوي الاحتياجات، وسيتم دعوة أحد العاملين بالجهاز التنفيذي بشأن نسب البناء والتصميم لهذه الفئة.من جانبه دعا م.مزيد المطيري المواطن والمقيم لحضور هذه المحاضرات، مشيرا إلى أهمية تلك المحاضرات والتي سيعقبها مستقبلا ندوات وحلقات نقاشية بهدف تسهيل المعلومات وتخدم المواطن في مجال البناء.

برنامج المحاضرات (البلدي والبناء)

اسم المحاضر	الموضوع	التاريخ
م.مزيد المطيري	اقتراح الجهاز بتغيير لائحة البناء - تصميم مخطط	2014/3/16 الساعة 6:00 مساء
م.حسين ميرزا	ميكانيك - عقود	2014/3/17 الساعة 6:00 مساء
م.محمد المزيدي	طرق البناء	2014/3/18 الساعة 6:00 مساء
م.مطلق بورقبة	كهرباء	2014/3/19 الساعة 6:00 مساء

العمادي مديراً عاماً للبلدية بالوكالة

م. عبدالله أسد عمادي

أصدر وزير المواصلات ووزير الدولة لشؤون البلدية عيسى الكندري قرارا وزاريا حمل الرقم 29 لسنة 2014 يقضي بموجبه ندب مساعد المدير العام لشؤون قطاع المساحة م.عبدالله أسد عمادي بالإضافة إلى عمله للقيام بأعمال مدير عام البلدية م. أحمد الصبيح اعتبارا من 9 مارس الجاري ولحين عودته. من جهة أخرى، أوضحت الإحصائية الصادرة من إدارة شؤون الجنائز أن عدد الوفيات التي تم تجهيزها ودفنها في مقابر الكويت خلال شهر فبراير الماضي 2014 قد بلغ 529 متوفى إلى جانب تجهيز وتسفير 74 جثمانا إلى خارج البلاد. وأشار التقرير إلى أن عدد المتوفين من الرجال والنساء والأطفال الذين تم تجهيزهم ودفنهم في مقابر الصليبخات بلغ 286 متوفى إلى جانب تجهيز وتسفير 59 جثمانا فيما بلغ عدد المتوفين الذين تم تجهيزهم ودفنهم في المقبرة الجعفرية 68 وتجهيز وتسفير عدد 15 جثمانا. و قد بلغ عدد المتوفين الذين تم تجهيزهم ودفنهم بمقبرة الجهراء 48 متوفى فيما بلغ عدد المتوفين الذين تم تجهيزهم ودفنهم بمقبرة صبحان 115 متوفى، فيما بلغ عدد الذين تم دفنهم في مقبرة غير المسلمين 12 متوفى.

يناقش تخصيص موقع لبنك التسليف في منطقة العقيلة

البلدي يبحث إصدار توصية بإيقاف الإنشاءات في لوائح البناء

يبحث المجلس البلدي خلال اجتماعه اليوم برئاسة مهلهل الخالد اقتراح العضو أسامة العتيبي بشأن ضرورة إصدار لائحة البناء بمرسوم مع توجه لمنع أي استثناءات في تراخيص البناء وينص جدول الأعمال التالي:

الكتاب المقدم من د.ابراهيم عبدالرحمن الشرقاوي بشأن تسمية أحد شوارع الكويت باسم علي احمد الشرقاوي.

الكتاب المقدم من العضو فهد الصانع بشأن الغاء قرار المجلس البلدي والخاص بالحدود الإدارية للشريط الساحلي الممتد من دوار البدع حتى منطقة الفحيحيل، وآخر بشأن تعديل الفقرة أ من البند خامسا، اضافة البند ثامنا من قرار المجلس البلدي الصادر بتاريخ 29/ 4/ 2013 والخاص بشأن التعديلات النهائية على الجدول رقم 7 بشأن الاشتراطات والمواصفات الخاصة بأبنية الشريط الساحلي وفق الجدول رقم 7.

الكتاب المقدم من العضو أسامة العتيبي بشأن تصحيح الوضع حتى تكون قرارات المجلس البلدي محصنة قانونا وقضائيا.

طلب وزارة الداخلية والاقتراح المقدم من العضو عبدالله الكندري، بشأن استحداث شارع تخديمي بمنطقة السلام قطعة 5.

طلب وزارة الكهرباء والماء تخصيص موقع لمحطة تحويل رئيسية بأبعاد 45م × 45 بمنطقة سلوى قطعة رقم 4.

الطلب المقدم بشأن إقامة مواقف سيارات خاص.

قرار المجلس البلدي الصادر بشأن طلب ورثة محمد حسين قبازرد استملاك أو تخصيص قسائم عوضا عن عقارهم الواقع في منطقة سلوى.

بنك التسليف والادخار تخصيص موقع للبنك مع مواقف للسيارات ضمن المركز الإداري والتجاري بالقطعة 5 بمنطقة العقيلة (مركز الفنطاس سابقا).

طلب وزارة الأوقاف تخصيص موقع مصلى بمنطقة الصباحية قطعة 1.

طلب وزارة التربية تغيير اتجاه موقع المعهد الديني (غير قائم) وتوسعة مدرسة خاصة بمنطقة المنقف قطعة رقم 60.

طلب وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل توسعة السوق المركزي وذلك بإضافة المعلق الكائن بالجهة الشمالية الشرقية البالغ مساحته 45,65م2 ضمن مركز ضاحية جابر العالي.